مهـام الإدارة :

تختص إدارة النظم الأمنية بالعديد من المهام والواجبات المتعلقة بتطبيق أحكام القانون رقم (٩) لسنة ٢٠١١م طبقاً للقرار الوزاري رقم (٣٤) لسنة ٢٠١١م على النحو التالي :

- تتولى الإدارة تنفيذ أحكام القانون رقم (٩) لسنة ٢٠١١م بتنظيم كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية.
- تحديد أماكن وأعداد ونقاط تركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية بالأماكن العامة بالدولة.
- تحديد أماكن وأعداد ونقاط تركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية في المنشآت.
- تحديد المواصفات الفنية الخاصة بكاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية.
- تحديد المنشآت والأماكن التي يجب ربطها بمركز القيادة الوطني.
- تحديد المواصفات والمتطلبات الأمنية الواجب توفرها في غرف المراقبة الأمنية في المنشآت.
- التفتيش على الكاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية ومدى فعاليتها.
- طلب التسجيلات الخاصة بكاميرات وأجهزة المراقبة من المنشآت عند الحاجة.
- إعداد كتيب المواصفات الفنية الخاصة بأنظمة المراقبة الأمنية وتحديثها بشكل دوري.
- إصدار شهادة مطابقة لمواصفات كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية للمنشآت.
- ترخيص استيراد كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية.
- إعداد التقارير والإحصائيات الخاصة بالإدارة.
- اقتراح مشروع الموازنة السنوية للإدارة.
- أي مهام أخرى تكلف بها.

خـدمات الإدارة :

طبقاً للقرار الوزاري رقم (٣٤) لسنة ٢٠١١م ، فإن الإدارة تختص بالخدمات التالية :

- إصدار شهادة ترخيص لأنظمة وأجهزة المراقبة الأمنية بعد التحقق من مطابقتها للمواصفات.
- إصدار شهادة مطابقة لمواصفات كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية والأماكن المخصصة للمراقبة الأمنية بعد التنفيذ الفعلي .
- الإعداد والبت في المناقصات الخاصة بتنفيذ مشاريع كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية بالأماكن العامة بالدولة .
- ترخيص لمزاولة الشركات لأعمال تركيب وصيانة كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية ، بالتنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة.
- إصدار إذن الإفراج عن كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية .

إدارة النظم الأمنية

(SSD)

TEL : 2343999 FAX : 44367644

E – Mail : secsd@moi.gov.qa

مطابع الشرطة

دولة قطر

وزارة الداخلية

إدارة النظم الأمنية

(SSD)

معلومات عامة

نبذة تعريفية :

يُشّكل الأمن الركيزة الأساسية لاستقرار المجتمعات، وهو أحد دعائم البلاد وأحد جوانب واجهتها الحضارية ، وأولت وزارة الداخلية اهتماماً كبيراً بهذا الجانب حرصاً منها على الحفاظ على أمن البلاد وسلامة الأفراد .

ومع التقدم العمراني الكبير والازدهار الاقتصادي الذي تشهده البلاد بشكل مستمر لا سيما فيما يتعلق بالنواحي الصحية والرياضية والسياحية والتقدم العلمي والثقافي في مختلف المجالات، والفعاليات المصاحبة لذلك التي تستضيفها البلاد من حين إلى آخر، أضحى من الضروري بذل جهد أكبر لمواكبة هذا التطور المستمر من ناحية التغطية الأمنية بقدر عالٍ من الدقة والكفاءة والجودة.

ومن هذا المنطلق تم إنشاء إدارة مستقلة بذاتها وهي (إدارة النظم الأمنية) وذلك في الثاني من شهر أغسطس لعام٢٠١١م بموجب قرار وزاري رقم (٣٤).

وبذلك أصبحت إدارة النظم الأمنية ذات مفهوم واسع وشامل حيث، يقع على عاتقها تطبيق قانون رقم (٩) الخاص بتنظيم استخدام كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية تشمل مناطق وأماكن ومنشآت شتى في البلاد .

قوانين تستند عليها الإدارة :

- القانون رقم (٩) لسنة ٢٠١١م الخاص بتنظيم استخدام كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية .
  (نص القانون في كتيب الوثائق المرجعية) .
- قانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٩م الخاص بتنظيم مزاولة الخدمات الأمنية الخاصة .
  (نص القانون في كتيب الوثائق المرجعية) .
- القرار الوزاري رقم (٣٤) لسنة ٢٠١١م الخاص بإنشاء إدارة النظم الأمنية، وتحديد اختصاصاتها .

أهداف الإدارة :

- المساهمة في إرساء الأمن والاستقرار والكشف عن الجرائم والحد من التجاوزات وتأمين سلامة المجتمع من خلال المراقبة الأمنية .
- التأكد من المواصفات الفنية من خلال معاينة شحنات كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية الواردة للبلاد طبقاً للوائح والملاحق المعتمدة قبل الإفراج عنها .
- تقنين مزاولة النشاط التجاري الخاص بكاميرات وأنظمة المراقبة الأمنية وفقاً للضوابط والشروط المعتمدة في الدولة .
- تقديم التوصيات الفنية والأمنية للأنظمة الأمنية المستخدمة في الدولة .

أقسام الإدارة الفرعية :

- قسم التراخيص .
- قسم المشاريع .
- قسم التفتيش .
- قسم الشئون الإدارية .